

بحار الأنوار

[169] محمد بن علي بن محبوب، عن العباس بن معروف، عن إسماعيل بن همام، عن محمد ابن سعيد بن غزوان، عن إسماعيل بن أبي زياد السكوني، عن الصادق، عن أبيه عن آبائه صلوات الله عليهم، عن أبي ذر الغفاري أنه أتى النبي صلى الله عليه وآله فقال: يا رسول الله هلكت: جامعت على غير ماء، قال: فأمر النبي صلى الله عليه وآله بمحمل فاستترت به، وبماء فاغتسلت أنا وهي، ثم قال صلى الله عليه وآله: يا أبا ذر يكفيك الصعيد عشر سنين. ومنه: بإسناده، عن شيخ الطائفة، عن المفيد، عن الصدوق محمد بن بابويه عن والده، عن سعد بن عبد الله، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن علي بن الحكم عن داود بن النعمان، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إن عمارا أصابته جنابة فتمعك في التراب كما تتمعك الدابة، فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله وهو يهزأ به: يا عمار تمعكت كما تتمعك الدابة؟ فقلنا له: فكيف التيمم؟ فوضع يديه على الأرض ثم رفعهما فمسح وجهه وبديه فوق الكف قليلا. بيان: الظاهر أن قائل " فقلنا " داود، والمقول له الصادق عليه السلام ويحتمل أن يكون القائل الصحابة الذين كانوا حاضرين، والمقول له هو الرسول صلى الله عليه وآله، و الامام حكى كلامهم بلفظه، ويؤيده بعض الروايات، وإن كان بعيدا هنا. وظاهره الاكتفاء بالوضع بدون اعتماد، ومسح جميع الوجه، وقد مر الكلام فيهما، وقوله " فوق الكف قليلا " يحتمل وجهين، الاول مسح قليل من ظهر الكف فيدل على عدم وجوب الاستيعاب كما ذهب إليه الصدوق، والثاني أنه ابتداء في المسح بما فوق الكف من باب المقدمة.
